كَشْفُ الْغُمَّة بتخريج حديث 'إِخْتِلاَفُ أُمَّتِي رَحْمَة'

"Some Considerations on the Saying -Known as Hadith- 'Ihtilâfu Ummetî Rahmah'"

الدكتور خليل إبراهيم قُوتْلاَيْ[1]

Abstract: In this article, the well-known maxim, "the disagreement of my community is mercy for them", will be dealth with. This saying was presented as a sound hadith in some of the Islamic sources and was also accepted by the people as a Prophetic saying. It is proven, in this article, that it is not a hadith. There is no reliable, even unreliable, chain of this hadith. For many hadith scholars, though it is unreliable as far as its chain is concerned, what is meant in this hadith is true in that different opinions and comments of Islamic scholars which are in line with the spirit of the Holy Quran or the authentic hadiths, could be a mercy for Islamic Community.

Citation: Halil İbrahim KUTLAY, "Kashf al-Gummah, bi-takhreej hadith Ikhtilafu Ummaty Rahmah" (in Arabic), *Hadis Tetkikleri Dergisi* (*HTD*), II/1, 2004, s. 81-104.

Key Words: Tahreej (extraction), Hadith, Well-known Hadith, disagreement, Islamic community, mercy.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على سيدنا ورسولنا محمد، وعلى آله وأصحابه وأتباعه أجمعين، وبعد:

فقد كرّم الله -تبارك وتعالى- هذه الأمة وشرَّفها بالأئمة المحدثين، ووفَّقهم لخدمة السنة النبوية الشريفة، بالذَّبِّ عما هو منسوبٌ إليها كذباً وافتراءً، وقد بذلوا قُصَارى جهودهم لتنزيه السنة المطهرة عن الشوائب الدخيلة عليها.

وقد عرَّف المحدثون الناس بالصحيح والسقيم، وبيَّنوا الأحاديث الموضوعة والمكذوبة، ورَدُّوا كلَّ ما هو منسوب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم زُوراً، فجزاهم الله عن الإسلام خير الجزاء. وبذلك ما زالت السنةُ المطهَّرة - وهي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي- صافيةً نَقِيَّةً خالصةً، إلى يومنا هذا؛ وما تزال كذلك، ما قامت السموات والأرض، بإذن الله تعالى.

[1] من أساتذة كلية الإلهيات بجامعة مرمرة سابقاً، ومستشار التعليم بجمعية نشر العلم حالياً. halilkutlay@hotmail.com

ولما كانت «الأحاديثُ المُشْتَهِرَةُ على الألْسِنة» لها خطورتُها وأهميتها البالغة، حيث إن اشتهارَ الحديث بين الناس لا يلزم منه ثبوتُه، وقد يكون الحديث مما هو مشهور على الألسنة، وهو ضعيف، بل موضوع؛ عُنِيَ العلماء المحدثون بتصنيف مؤلفاتٍ تشتمل على الأحاديث الدائرة على الألسنة، لبيان درجة هذه الأحاديث المشتهرة، من حيث القبولُ والرد، مراعين في ذلك مقاييسَ علم الجرح والتعديل، إلى جانب تصانيفهم في أبواب مختلفة في علوم الحديث.

ونظراً لخِفَّة مجالس العلم، ولقلة حلقات التدريس في المساجد، ولضعف الثقافة الدينية بالنسبة للقرون الماضية، أصبحت العامة اليوم تُرَحِّبُ بكل سرور، وتَقْبَلُ بكل سهولة كل ما قيل فيه: «إنه حديث نبويٌّ»، وليس كذلك؛ حيث إن جُلَّ اعتمادهم على وسائل الإعلام على مختلَف أنواعها، وهي زاخرة بالغَثِّ والسمين، ولم يَبْقَ للمنابر تأثيرُها البالغ في النفوس، كما كان لها في السابق.

وكان من الحق على من يهتَمُّ بهذا الشأن بيانُ ما هو الصحيح الصواب، فيما هو مشهور ومنتشر بين الناس بأنه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ ليَتِـمَّ بذلك تنقيةُ الألسنة والأقلام وتصفية الأفئدة والأذهان، مما هو مكذوب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن صلاحَ الأمة على هدي السنة.

ومن الغريب جدّاً: قبولُ بعض أهل العلم في يومنا هذا ما قيل فيه: «إنه حديث نبويّ» بدون تحفُّظ، ولا تحرُّج، مع أن عليهم التثبُّتَ والتأكُّدَ من ثبوته، والرجوعَ إلى المصادر الأصلية والمنابع الصافية للحديث النبوي، وعدمَ الاكتفاء بمصنفات المتأخرين، ولو كانت من تصنيف علماءَ أفاضل، ما دامت المصنَّفات الحديثية الأصلية التي يُذْكَرُ فيها الأحاديث بأسانيدها توجد بين أيدينا بوَفْرَة، ولله الحمد والمنة؛ فضلاً عن أن هذه المصنفات أحيطت بعناية الأئمة النُّقَّاد ورعايتهم.

هذا، وقد كتبتُ هذه العُجالة تحقيقاً لهذه المقاصد الحسنة والنيات الصالحة، وسميتها "كشف الغُمَّة بتخريج حديث إختلاف أمتي رحمة"، وأرجو أن أكون قد قمتُ بجانبٍ من الواجب الإسلاميّ عليَّ تجاه السنة النبوية، بتخريج حديث مشهور على الألسنة، وهو قولهم «اختلاف أمتي رحمة»، وبيَّنتُ ذلك في مقدمة وفصلين بأسلوب علميٍّ لطيف، مع توضيح معناه عند العلماء ومناقشة أقوالهم في ذلك، حيث إنني لم أقف حتى الآن على من توسَّع في تخريجه مع شهرته حديثاً. والله أسال أن ينفع به، ويُؤْجِرَني عليه، وهو ولي التوفيق.

الفصل الأول: حديث "إختلاف أمتي رحمة" من حيث الرواية

١- بيان من ذكر هذا الأثر في مؤلفاتهم بدون إسناد

من المعلوم أن قولهم «اختلاف أمتي رحمة» مما اشتهر على الألسنة حديثاً نبوياً، وشاع ذكره في المجالس العلمية، وكثر استعماله في المؤلفات غير الحديثية، خصوصاً في كتب التفسير وأصول الفقه.

فقد أورده جماعة من العلماء في مؤلفاتهم، محتجِّين به أو مستأنسين، على أنه حديث مرفوع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكنهم لم يتعرَّضوا لبيان سنده، ولا لذكر راويه من الصحابة.

فمِنْ هؤلاء العلماء: الإمام أبوجعفر محمد بن جرير الطَّبَري (ت ٣١٠هـ)، ذكره في «إختلاف الفقهاء»[2].

ومنهم: الإمام أبو سليمان حَمَد بن محمد الخَطّابي (ت ٣٨٨هـ)، ذكره في «أعلام الحديث»[3].

ومنهم: الإمام أبو عبد الله الحسين بن الحسين الحَلِيمي (ت ٤٠٣هـ)، ذكره في «الشهادات» من تعليقه.[4]

ومنهم: الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين البَيْهَقي (ت ٤٥٨هـ)، ذكره في «الرسالة الأشعرية»[5].

ومنهم: الإمام القاضي أبو علي حسين بن محمد المَرْوَزِي (ت ٤٦٢هـ)[6].

ومنهم: الإمام أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الْجُوَيْني (ت ٤٧٨هـ)[7].

ومنهم: الإمام أبو الفتح نصر بن إبراهيم الْمَقْدِسي (ت ٤٩٠هـ)، ذكره في «الحجة »[8].

ومنهم: الإمام أبو حامد محمد بن محمد الغَزَّالي (ت ٥٠٥هـ)، ذكره في «إحياء علوم الدين»[9].

ومنهم: الإمام مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد المعروف بابن الأثير الْجَزَري (ت ٦٠٦هـ)، ذكره في مقدمة كتابه «جامع الأصول»[10].

ومنهم: الإمام موفَّق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد المعروف بابن قُدَامَة الْمَقْدِسي (ت ٦٢٠هـ)، ذكره في كتابه «لَمْعَة الاعتقاد»[11].

ومنهم: الحافظ عز الدين عمر بن محمد المعروف بابن الحاجب الدمشقي (ت ٦٣٠هـ)، ذكره في مبحث (القياس) من كتابه «المختصر في أصول الفقه»، بلفظ «اختلاف أمتي رحمةٌ للناس»[12].

ومنهم: الإمام أبو عبد الله محمد بن أحمد القُرْطُبي (ت ٦٧١هـ)، ذكره في «الجامع لأحكام القرآن»[13].

[2] إختلاف الفقهاء: ص ٤

[3] وقد ذكره السخاوي في المقاصد الحسنة (ص٢٧)، والقَسْطلاني في المواهب اللدنية (٢٩١/٢)، والشيخ علي القاري في الأسرار المرفوعة (ص ١٠٨)، والعجلوني في كشف الخفاء (٦٥/١) ونسبه كلهم إلى «غريب الحديث» للخطابي، وهو سبق قلم منهم رحمهم الله، والصواب أنه ذكره الخطابي في «أعلام الحديث» له: ٢١٩/١

[4] كما في الجامع الصغير: ٤٨/١ الحديث رقم ٢٨٨

[5] كما في الجامع الصغير: ٤٨/١ وتخريج أحاديث المنهاج: ص ٨٩ رقم ٦٠

[6] كما في الجامع الصغير: ٤٨/١

[7] كما في الجامع الصغير: ٤٨/١

[8] عزاه له الزركشي في التذكرة: ص ٦٤

[9] إحياء علوم الدين: ٤٢/١

[10] جامع الأصول، المقدمة: ١٨٢/١

[11] لمعة الإعتقاد: ص ٣٢

[12] كما في المقاصد الحسنة للسخاوي: ص ٢٨، نقلا عن الحافظ ابن حجر.

[13] الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ١٥٩/٤

ومنهم: الإمام ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر البَيْضاَوي (ت ٦٨٥هـ)، ذكره في «منهاج الوصول في علم الأصول»[14]، وفي تفسيره المسمى بـ «أنوار التنزيل وأسرار التأويل»[15].

ومنهم: العلامة نور الدين أبو الحسن علي بن عبد الله السَّمْهُودي (ت ٩١١هـ)، ذكره في «خلاصة الوفاء بأخبار المصطفى»[16].

ومنهم: العلامة علي الْمُتَّقِي بن حسام الدين الهندي (ت ٩٧٥هـ)، ذكره في «كنز العمال»[17].

ومنهم: العلامة إسماعيل حقّي الْبُرُوسَوِي (ت ١١٣٧هـ)، ذكره في كتابه «فروق حَقّي»[18].

ومنهم: العلامة أبو الثناء محمود بن عبد الله الآلوُسِي (ت ١٢٧٠هـ)، ذكره في «روح المعاني»[19].

ومنهم: العلامة محمد جمال الدين القاسمي (ت ١٣٣٢هـ)، ذكره في «محاسن التأويل»[20].

ومنهم: العلامة ظَفَر أحمد بن لطيف العثماني التَّهانَوِيُّ الهندي (ت ١٣٩٤هـ)، ذكره في «أحكام القرآن»[21].

وقد استشهد هؤلاء العلماء الأجِلاَّء بهذا الأثر، أو استأنَسوا به لصحة معناه عندهم، وإن لم يذكروا له سنداً؛ فقد اشتهر بين الناس حديثاً نبوياً، ثقةً منهم بهؤلاء العلماء الأفاضل الذين أوردوه في مؤلفاتهم حديثاً نبوياً.

والصحيح أنه لا يُعْرَفُ له إسنادٌ، ولا صحابيٌّ رواه، وقد بيَّن جماعة من المحديثن أنه لم يثبت حديثاً نبوياً، مع شهرته بين الناس بأنه حديث نبوي، كما سيأتي بيانه، والله أعلم.

٢- بيان من ذكر هذا الأثر في كتبهم في الأحاديث المُشْتَهِرة على الألسِنَة

وقد أورده أيضاً جماعةٌ ممن صنَّف في الأحاديث المشتهرة على الألسنة، لبيان أنه حديث مشهور على الألسنة، ولكنهم لم يَقِفوا أيضاً على سنده، مع أنهم فَتَّشوا عنه، وبذلوا قُصارَى جهودهم في ذلك.

فمنهم: الحافظ بدر الدين محمد بن بهادر الزَّرْكَشي (ت ٧٩٤هـ)، ذكره في «التذكرة في الأحاديث المشتهرة»[22]، وفي «المعتبَر في شرح المختصر»[23].

[14] منهاج الوصول: ص ٨٠

[15] أنوار التنزيل: ٣٥/٢

[16] كما في فيض القدير: ٢٠٩/١-٢١٠

[17] كنز العمال: ١٣٦/١٠

[18] فروق حقي: ص ١٥٠

[19] روح المعاني: ٢٣/٤

[20] محاسن التأويل: ١٨٤/٤

[21] أحكام القرآن للتهانوي: ٥٥/٢

[22] التذكرة في الأحاديث المشتهرة: ص ٦٤ الحديث رقم ٢٣

[23] المعتبر في شرح المختصر: ص ٢٢٧

ومنهم: الحافظ شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السَّخَاوي (ت ٩٠٢هـ)، ذكره في «المقاصد الحسنة، لبيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة». [24]

ومنهم: الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السُّيُوطي (ت ٩١١هـ)، ذكره في «الدُّرَر المنتثِرة في الأحاديث المشتهرة»[25]، وفي «تدريب الراوي» في باب (المشهور)[26]حيث ضعَّفه، وذكره أيضاً في «الجامع الصغير»[27]، ولم يحكم عليه بشيءٍ.

ومنهم: الشيخ أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الدَيْبَع (ت ٩٤٤ هـ) ذكره في «تمييز الطيب من الخبيث»[28].

ومنهم: الشيخ محمد طاهر بن علي الهندي الفُتَّني (ت ٩٦٧ هـ) ذكره في «تذكرة الموضوعات»[29].

ومنهم: الشيخ نورالدين أبوالحسن علي بن سلطان محمد الهَـرَوي المعروف بـ" مُلاَّ علي القَـارِي" (ت١٠١٤هـ)، ذكره في «الأسرار المرفوعة»[30] حيث قـال: «زعـم كثيرٌ من الأئمة أنه لا أصل له، لكن ذكره الخطَّابي في «غريب الحديث» [31] مُسْتَطْرداً... وأشْعَرَ بأن له أصلاً عنده.»اهـ.

ثم ذكر الشيخ علي القاري من خرَّجه من العلماء، وأورد من الأحاديث النبوية ما يؤيِّده معنىً، وإن اختلف مَبْنىً -على حد تعبيره-.

ومنهم: الشيخ أبو الفِداء إسماعيل بن محمد الجرَّاحي العَجْلوني (ت ١١٦٢ هـ) ذكره في «كشف الخفاء»[32]، وبيَّنَ من خرَّجه من المحدثين وما ورد في معناه من اعتراضاتٍ وردودٍ عليه، ولم يحكم هو عليه بشيءٍ.

ومنهم: الشيخ محمد بن درويش الحوت البَيْـرُوتي (ت ١٢٨٧هـ) ذكره في «أسنى المطالب في الأحاديث مختلفة المراتب»[33].

علماً بأنه لم يقل أحد ممن صنَّفوا في الأحاديث المشتهرة في هذا الأثر: «إنه حديث موضوع»، وقد حاولوا أن يُبَيِّنوا أن له أصلاً، وإن لم يجدوا له إسناداً مرفوعاً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وذلك مما يدل على أن هذا الأثر عندهم صحيح المعنى وموافقٌ لما مشى عليه الأئمة، فإنه لا يلزم ردُّ كلِّ قولٍ نُسِبَ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بدون إسناد، بحجة أنه ليس بمرفوع إليه، فمِن

[24] المقاصد الحسنة: ص ٢٧ الحديث رقم ٣٩

[25] الدرر المنتثرة: ص ٤٤ الحديث رقم ٦

[26] تدريب الراوي:١٧٥/٢، حيث ذكره في جملة من الأحاديث المشهورة بين العامة، وقال: «كلها أحاديث ضعيفة» اهـ

[27] الجامع الصغير: ٤٧/١ الحديث رقم ٢٨٨

[28] تمييز الطيب: ص ١٦ الحديث رقم ٤٢

[29] تذكرة الموضوعات: ص ٩٠

[30] الأسرار المرفوعة: ص ١٠٨ الحديث رقم ١٧

[31] بل ذكره الخطابي في كتابه "أعلام الحديث" (وهو شرح علىصحيح البخاري): ٢١٩/١

[32] كشف الخفاء: ٦٦/١ الحديث رقم ١٥٣

[33] أسنى المطالب: ص ٣٥ الحديث رقم ٧٥

المحتمل أن يكون قولاً من أقوال الصحابة أو التابعين أو مَنْ بعدهم، مما يصِحُّ معناه، وقد نُسب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خطأً، والله أعلم.

٣- بيان من قال بأن هذا الأثر مما «لا أصلَ له» حديثاً نبوياً

صرَّح جماعة من العلماء بأن قولهم «اختلاف أمتي رحمة» مما «لا أصل له» حديثاً نبوياً، نظراً لعدم وقوفهم على أيّ إسناد له.

فمنهم: الإمام أبو محمد علي بن أحمد الأندلسي المعروف بابن حَزْم الظاهري (ت ٤٥٦هـ) ذكره في «الإحكام في أصول الأحكام»[34]، وقد انتقده بشدة، واستَنْكر معناه.

ومنهم: الإمام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الدمشقي المعروف بابن قَيِّم الجَوْزِيَّة (ت ٧٥١ هـ)، أورده في «إعلام الْمُوَقِّعين» حيث قال: «رُوِيَ هذا الحديث من طرقٍ عن جابر بن عبد الله، وعبد الله بن عمر، ولم يثبتْ منها شيء.» اهـ[35].

ومنهم: الإمام أبو الحسن علي بن عبد الكافي المعروف بتَقِيّ الدين السُّبْكي (ت ٧٥٦هـ)، قال في «قضاء الأَرَب في أسئلة حَلَب»: «هذا الحديث ليس معروفاً عند المحدثين، ولم أقف له على سندٍ صحيح، ولا ضعيفٍ، ولا موضوع؛ ولا أظن له أصلاً، إلا أن يكون من كلام الناس، وما زلتُ أعتقدُ أن هذاً الحديثَ لا أصل له.» اهـ[36].

ومنهم: ابنه الإمام أبو النصر عبد الوهاب بن علي المعروف بتاج الدين السُّبْكي (ت ٧٧١هـ)، قال في «الإبهاج شرح المنهاج للبيضاوي»: «واعلم أن الحديث المشار إليه غير معروف، ولم أقف له على سند.» اهـ[37].

ومنهم: الإمام سراج الدين أبو حفص عمر بن علي الأنصاري المعروف بابن الْمُلَقِّن (ت ٨٠٤ هـ) قال في «تخريج أحاديث المنهاج للبيضاوي»: «لم أَرَ من خرَّجه مرفوعاً بعد البحث الشديد عنه، وإنما نقله ابن الأثير في مقدمة «جامعه» من قول مالك».اهـ[38]

ومنهم: الإمام جلال الدين السُّيوطي، فقد ذكر في «الجامع الصغير» أنه لم يَطَّلِعْ على تخريج هذا الحديث في مصنَّف من المصنفات الحديثية، حيث قال: «لعله خُرِّجَ في بعض كتب الحفاظ التي لم تصل إلينا.» اهـ[39].

[34] الإحكام في أصول الأحكام: ٦٤/٥، ٧٢/٦

[35] إعلام الموقعين: ٢٢٣/٢

[36] قضاء الأرب: ص ٢٦٤ وانظر أيضاً: فيض القدير: ٢١٢/١، إتحاف السادة المتقين: ٢٠٥/١، تفسير البيضاوي: ٣٥/٢ (في الهامش)

[37] الإبهاج: ١٨/٣؛ وانظر أيضاً: إتحاف السادة المتقين : ٢٠٥/١

[38] إتحاف السادة المتقين: ٢٠٥/١، وانظر أيضاً: جامع الأصول لابن الأثير :١٨٢/١

[39] الجامع الصغير: ٤٨/١ الحديث رقم ٢٨. وقول الإمام السيوطي هذا: استبعده الشيخ محمد ناصر الدين الألْبَاني، فقال في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٧٦/١ الحديث رقم ٥٧) : «هذا بعيد عندي، إذ يلزم منه أنه ضاع على الأمة بعضُ أحاديثه صلى الله عليه وسلم، وهذا مما لايليق بمسلمٍ اعتقادُه.»اهـ

قلت: وليس ذلك ببعيد !.. فمن المعروف أن جزءاً من دواوين السنة لم تصل إلينا كاملةً، مثل «سنن سعيد بن منصور»، و«مسند البزار»، و«صحيح ابن خزيمة»، و«مسند أبي عَوَانة» وغيرها. ولايعني ذلك أنه ضاع على الأمة بعض الأحاديث النبوية، فإن المفقود منها اليوم، لعله يمكن العثور عليه غداً إن شاء الله تعالى، وما ذاك على الله بعزيز!.. وكم من المؤلفات الحديثية كانت أمس في حيِّز المفقود، وهي

ومنهم: العلامة الحافظ أحمد بن محمد بن الصِّدِّيق الغُمَاري (ت ١٣٨٠هـ)، قال في «المُغِير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير» ما نصه: «ولا معنى لذكر حديثٍ لم يُعْرَفْ سنده، ولا للإعتماد على الحليمي والقاضي حسين وإمام الحرمين؛ فإنهم فقهاءُ لا درايةَ لهم بالحديث ولا رواية فيه. والاختلافُ ليس برحمةٍ، وإنما هو من كلام الْمُقَلِّدَة.»اهـ[40].

ومن المعاصرين: شيخنا الجليل فضيلة الشيخ محمد عوَّامَة، قال في كتابه «صفحات في أدب الرأي» في هذا الأثر: «لا يَثْبُت»[41]، وتوسَّع في بيان معنى الاختلاف والرأي والأدب في ذلك، فأجاد، شكر الله له.

ومنهم: الشيخ محمد ناصر الدين الأَلْبَاني (ت ١٤٢٠هـ) أورده في «ضعيف الجامع الصغير»، وقال فيه: «موضوع»[42]، وقال في «سلسلة الأحاديث الضعيفة»: «لا أصلَ له»[43]، وانتقده من حيث المعنى بشيءٍ من التفصيل.

ومنهم: الشيخ أمين الحاج محمد أحمد في كتابه «الاختلاف رحمةٌ أم نِقْمَة؟»، فقال بأن هذا القول مما لا أصل له حديثاً نبوياً.

ومنهم: الشيخ سعود بن عبد الله الفُنَيْسان، قال في بداية كتابه «حديث إختلاف أمتي رحمة، روايةً ودرايةً»، ما نصُّه: «حديث (إختلاف أمتي رحمة) تَنَاقَلَهُ عددٌ كبيرٌ من أهل العلم، وتلقَّوْه بالقبول لصحة معناه، مع أنه لا يكاد يُعْرَف له سندٌ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.»اهـ[44]

هذا، وقد ذهب الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي بن حَجَر العَسْقَلَانِي (ت ٨٥٢هـ) إلى أن للحديث أصلاً، وخَطَّأَ من قال بأنه مما لا أصل له، فقال: «زعم كثيرٌ من الأئمة أنه لا أصل له، لكن ذكره الخطَّابي في «غريب الحديث»[45] مستطرِداً... ولم يقع في كلامه شفاءٌ في عَزْوِ الحديث، ولكنه أَشْعَرَ بأن له أصلاً عنده.»اهـ [46]

وبقول الحافظ ابن حجر هذا، خَتَمَ تلميذه الحافظ شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السَّخَاوي (ت ٩٠٢هـ) كلامه على الحديث في «المقاصد الحسنة»، مُشْعِراً بإقراره بذلك، والله أعلم.

٤- بيان بعض أسباب اشتهار هذا الأثر حديثاً نبوياً

مع أن هذا الأثر ليس له -فيما وقفتُ عليه- أي إسنادٌ ، فقد اشتهر بين الخاصة والعامة، بأنه حديث مرفوع، ولعل سببَ ذلك يرجع إلى أمرين:

الآن مطبوعة ومتوفرة، ومن ناحية أخرى: أن الصحاح، والجوامع، والسنن، والمسانيد الموجودة الآن، فيها ما يغنينا عما هو مفقود اليوم، ولا يمكن أن يضيع من السنة ما نحن بحاجة ماسة إليها، وربما يضيع ما نحن في غنىً عنه بما بقي لنا منها، والله أعلم بالصواب!..

[40] المغير: ص ١٦

[41] صفحات في أدب الرأي: ص ٣٢ هامش رقم (١)

[42] ضعيف الجامع الصغير: ص ٣٤ الحديث رقم ٢٣٠

[43] سلسلة الأحاديث الضعيفة: ٧٦/١ الحديث رقم ٥٧

[44] حديث إختلاف أمتي رحمة، روايةً ودرايةً: ص ٧

[45] بل ذكره في الخطابي في كتابه أعلام الحديث: ٢١٩/١

[46] كما في المقاصد الحسنة: ص ٢٧

الأمر الأول: أنه ذكره الإمام مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ) مرفوعاً من دون بيانٍ لسنده ولا صحابِيِّهِ، وهو أول من ذكره مرفوعاً، فيما اطلعتُ عليه، إن صحَّ عنه الخبر.

وقد اشتهر على ألسنة الناس اعتماداً منهم على علوِّ مرتبة الإمام مالك رحمه الله في الفقه والحديث، وعلى أن مرسلات الإمام مالك رحمه الله وبَلاَغَاتِهِ[47] في «الموطأ» وُجدتْ مسنَدةً من غير طريقه. وهذا الأثر وإن لم يكن من أحاديث «الموطأ» ولم يكن معروفاً عند كثير من الأئمة المحدثين، فقد حَظِيَ بقبول الناس لكونه منقولاً عن الإمام مالك رحمه الله.

وقد حكاه عنه حديثاً نبوياً كلٌّ من الإمام محمد الغزَّالي[48]، وابن الأثير الجَزَرِي[49]، ونور الدين السَّمْهُودي[50]، في ذكر مَنْقَبَةٍ له، كما يلي:

«رُوِيَ أنَّ الرشيد[51] سأل مالكاً، فقال: هل لك دار؟.. فقال: لا، فأعطاه ثلاثة آلافِ دينارٍ، وقال: اشْتَرِ بها داراً. فأخذها ولم ينفقها. فلما أراد الرشيد الشُّخُوصَ، قال لمالكٍ: ينبغي أن تخرج معي، فإني عزمتُ أن أحمِلَ الناسَ على «الموطأ»، كما حمل عثمانُ الناسَ على القرآن. فقال مالك: أما حَمْلُ الناس على «الموطأ»، فليس إلى ذلك سبيل، لأن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تفرَّقوا بعده في الأمصار فحدَّثوا، فعند كل مصر علمٌ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اختلاف أمتي رحمة». اهـ

قلت: فهذه القصة المتداولة عند ذكر مناقب الإمام مالك بن أنس رحمه الله دارت على الألسنة، واشتهرت؛ وقد اشتهر معها الحديث المرويُّ خلالها، وهو: «اختلاف أمتي رحمة».

وأما ما رُوِيَ من أن الخليفة هارونَ الرشيد قد شاور الإمامَ مالكَ بنَ أنسٍ رحمه الله في حمل الناس على «الموطأ» فمنعه من ذلك، فهي قصةٌ مشهورة أوردها ابن عبد البَرّ في «الإنتقاء»[52]، والقاضي عياض في «ترتيب المدارك»[53]، وأبو نُعَيْم في «حلية الأولياء»[54]، وابن تيميَّة في «مجموع الفتاوى»[55]، و الذَّهَبي في «سير أعلام النبلاء»[56]، عند ذكر مناقبَ للإمام مالك بن أنس رحمه الله؛ ولكنهم لم يُورِدُوا فيها حديث «اختلاف أمتي رحمة»، وقد انفرد بذكره الإمامُ محمد الغزَّالي، وابن الأثير الجَزَرِي، ونور

[47] بَلاَغَات الإمام مالك: هي ما في "الموطأ" من قول الإمام مالك (بلغني). قال ابن عبد البر: "جميع ما فيها من قوله (بلغني) ومن قوله (عن الثقة) عنده مما لم يُسْنِدْهُ أحد وستون حديثاً، كلُّها مسندةٌ من غيرطريق مالك، إلا أربعة لا تعرف."اهـ ثم ذكرها. قال الشيخ صالح الفلاني: وقد رأيت لابن الصلاح تأليفاً وصل هذه الأربعة فيه بأسانيده. (الرسالة المستطرفة: ص ١٥)

[48] إحياء علوم الدين : ٤٢/١

[49] جامع الأصول: ١٨٢/١

[50] كما في فيض القدير: ٢٠٩/١

[51] هو الخليفة العباسي هارون الرشيد بن المهدي (ت ١٩٣هـ). قال فيه الإمام الذهبي في سير أعلام النبلاء (٢٨٧/٩): «كان من أنبل العلماء وأحشم الملوك، ذا حجٍّ وجهادٍ وغزو وشجاعة ورأي.» وقال أيضاً: «وله نظر جيد في الأدب والفقه.» اهـ

[52] الإنتقاء: ص ٨٠؛ وفيه روايات مختلفة تتعلق بهذه القصة، منها: أن أبا جعفرالمنصور هو الذي تحادث مع مالك، ومنها: سماع الرشيد عن مالك الموطأ، لما حج مع أبي يوسف.

[53] ترتيب المدارك: ١٩٣/١

[54] حلية الأولياء: ٣٢٢/٦

[55] مجموع الفتاوى: ٩٧/٣٠

[56] سير أعلام النبلاء: ٩٨/٨

الدين السَّمْهودي، على أنه قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما تقدم آنفاً؛ علماً بأنني لم أقف فيما اطلعتُ عليه من المصادر على ما يوثّق نسبة هذا القول إلى الإمام مالك بن أنس رحمه الله، فمن المحتمَل أن يكون ذلك مدسوساً من قِبَلِ بعض النُسَّاخ على الإمام مالك رحمه الله عند ذكر كلامه، والله أعلم.

...

الأمر الثاني: أن هذا الأثر أورده جماعة من العلماء في تصانيفهم، على أنه حديث مرفوع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، من دون تعقُّبٍ ولا ملاحظة عليه، مع عدم وقوفهم على سند له. ولعل ذلك لصحة معناه عندهم، أو للإستئناس به. ثم جاء بعدهم ناس، فاعتمدوا على هؤلاء العلماء في ذكرهم إياه حديثاً نبوياً، ثقةً منهم بشأنهم، وعلو مرتبتهم في العلم.

ولذلك اشتهر هذا القول بين الناس حديثاً نبوياً، وليس كذلك، علماً بأن اشتهار الحديث بين العامة أو بين العلماء، لا يدل على صحته ولا على ثبوته؛ فإنَّ مِن الأحاديث المشتهِرةِ على الألسنة ما هو ضعيف أو موضوع أو مما لا أصل له حديثاً نبوياً، إلى جانب ما هو صحيح أو حسن، كما هو معروف، والله أعلم.

٥- بيان ما ورد في الباب من شواهد قد يُستأنس بها

وقد ورد في هذا الباب ما قد يُستَأْنَس به، فمنها: ما رُوِيَ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَهْمَا أُوتِيتُمْ من كتاب الله، فالعملُ به، لا عذرَ لأحدكم في تركه؛ فإن لم يكن في كتاب الله، فسنةٌ ماضيةٌ؛ فإن لم يكن سنتي، فما قال أصحابي. إن أصحابي بمنزلة النجوم في السماء، فأيُّما أخذتم به اهتديتم، واختلاف أصحابي لكم رحمة.»

- أخرجه آدم بن أبي إياس (ت ٢٢١هـ) في«كتاب العلم والحلم»[57]،
- وأبو العباس محمد بن يعقوب الأَصَمّ (ت ٣٤٦هـ) في «الجزء الثاني من حديثه»[58]،
- وأبو القاسم سليمان بن أحمد الطَّبَرَاني (ت ٣٦٠هـ)[59]،
- وأبو بكر أحمد بن الحسين البَيْهَقي (ت ٤٥٨هـ) في «المدخل إلى السنن الكبرى»[60]،
- وأبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) فى «الكفاية في علوم الرواية»[61]،
- ويوسف بن عبد الله أبو عمر ابن عبدالبَرّ النَّمَري (ت ٤٦٣هـ) في «جامع بيان العلم»[62]،
- وأبو شجاع شِيرُويَه بن شَهْرَ دارَ الدَّيْلَمِي (ت ٥٠٩هـ) في «مسند الفردوس»[63]،

[57] عزاه له الحافظ العراقي في تخريج أحاديث المنهاج (ص ٨٩)، بلفظ «اختلاف أصحابي لأمتي رحمة»، وقال: «وهو مرسل ضعيف» اهـ.
[58] الجزء الثاني من حديث ابي العباس الأصمّ: الحديث رقم ١٤٣(مخطوطة مكتبة الظاهرية)
[59] عزاه له الحافظ السخاوي في المقاصد الحسنة: ص ٢٦
[60] المدخل إلى السنن الكبرى: ص ١٦٢ الحديث رقم ١٥٢
[61] الكفاية في علم الرواية: ص ٤٨
[62] جامع بيان العلم: ٩١/٢
[63] كما في المقاصد الحسنة: ص ٢٦، وفيض القدير: ٢١٢/١

- وعلي بن الحسن أبو القاسم ابن عساكر الدمشقي (ت ٥٧١هـ) في «تاريخ دمشق»[64]؛

كلهم من طريق سليمان بن أبي كريمة، عن جُوَيْبِر، عن الضحاك، عن ابن عباس رضي الله عنهما، مرفوعاً، به. وإسناده «ضعيف جداً»، لثلاث علل:

العلة الأولى: أن في سنده (سليمان بن أبي كَرِيمَة)، وهو «ضعيف». قال أبو حاتم الرازي: ضعيف الحديث[65]. وقال العُقَيْلِيّ: يحدِّث بمناكير، ولا يتابع على حديثه[66]. وقال ابن عديّ: عامة أحاديثه مناكير[67]. وقال الذهبي: ليّن، صاحب مناكير[68].

العلة الثانية: أنَّ فيه (جُوَيْبِر) -بالتصغير- هو ابن سعيد الأزدي، وهو «ضعيف جدّاً». كما قال به يحيى سعيد القطان[69]، وعلي ابن المديني[70]. وقال يحيى بن معين: ليس بشيءٍ. وقال أيضاً: ضعيف[٧١].وقال أحمد بن حنبل فيه وفي أمثاله: لا يُشْتَغَلُ بحديثهم[72].وقال النسائي، وعلي بن الجُنَيْد: متروك الحديث[73]. وقال الدارقطني: متروك[٧٤]. وقال النسائي أيضاً: ليس بثقة[75]. وقال ابن حِبّان: يروي عن الضَّحَّاك أشياءَ مقلوبة[76]. [قلت: وهذا الحديث من روايته عن الضحاك]. وقال ابن عدي: الضَّعْفُ على حديثه ورواياته بَيِّنٌ[77]. وقال أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث[78]. وقال أبو عبد الله الحاكم: أنا أَبْرَأُ إلى الله من عُهْدَتِه[79]. وقال الذهبي: تركوه[80]. وقال ابن حجر: ضعيف جدّاً.[81]

العلة الثالثة: أن فيه انقطاعاً بين (الضحاك) و(ابن عباس). والضَّحَّاك هو ابن مُزاحِم الهلالي، وهو كما قال الحافظ ابن حجر: «صدوق، كثير الإرسال»اهـ[82]، وقد ذكروا أنه لم يَلْقَ ابنَ عباس رضي الله عنهما.[83]

[64] تاريخ دمشق: ج ٧ ق ٣١٥/ب، كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة: ٨٠/١
[65] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٣٨/٤
[66] الضعفاء الكبير للعقيلي: ١٣٨/٢
[67] الكامل لابن عدي: ١١١٢/٣
[68] المغني في الضعفاء للذهبي: ٤٠٦/١
[69] التهذيب:١٢٤/٢
[70] كتاب المجروحين لابن حبان: ٢١٧/١
[71] الكامل لابن عدي: ٥٤٥/٢، التهذيب: ١٢٤/٢
[72] أحوال الرجال للجوزجاني: ص ٥٥
[73] الضعفاء للنسائي: ص ١٦٣، الكامل لابن عدي: ٥٤٥/٢، التهذيب: ١٢٤/٢
[74] الضعفاء للدارقطني: ص ١٧١
[75] التهذيب: ١٢٣/٢
[76] كتاب المجروحين لابن حبان: ٢١٧/١
[77] الكامل لابن عدي: ٥٤٦/٢
[78] التهذيب: ١٢٣/٢
[79] التهذيب: ١٢٣/٢
[80] الكاشف للذهبي: ١٣٣/١
[81] التقريب: ص ١٤٣
[82] التقريب: ص ٢٨٠

وبذلك يظهر بجلاءٍ أن حديث ابن عباس رضي الله عنهما هذا إسناده «ضعيف جداً»، فلا يجوز الاستشهاد به، فإن من شروط قبول الحديث الضعيف عند كثيرٍ من العلماء أن لا يكون «شديد الضعف»، وإن كان في باب الفضائل أو المناقب، والله أعلم.

...

الحديث الثاني مما ورد في الباب: ما رُوِيَ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سألتُ ربي عز وجل فيما يَخْتَلِفُ فيه أصحابي مِنْ بعدي، فأوْحَى إلي: يا محمد!.. إنّ أصحابَك عندي بمنزلة النُّجوم في السماء، بعضُها أضْوَأُ من بعضٍ؛ فمن أَخَذَ بشيءٍ مما هم عليه من اختلافهم، فهو عندي على هُدًى.»

- أخرجه الإمام أبو نصر عبيد الله بن سعيد السِّجْزي (ت ٤٤٤هـ) في «الإبانة»[84]،
- والإمام أبو بكر البيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى»[85]،
- والحافظ الخطيب البغدادي في «الكفاية في علم الرواية»[86]،
- والمحدث الوزير أبو علي الحسن بن علي الطُّوسِيّ المشهور بنِظَام الْمُلْك (ت ٤٨٥هـ) في «أماليه»[87]،
- والإمام أبو القاسم علي بن الحسن المعروف بابن عساكر الدمشقي في «تاريخ دمشق»[88]؛
- والإمام أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المعروف بالضياء الْمَقْدِسي (ت ٦٤٣ هـ) في «المنتقى من مسموعاته بمرو»[89]؛

كلهم من طريق نُعَيْم بن حماد، عن عبد الرحيم ين زيد الْحَوارَي العَمِّي، عن أبيه، عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرفوعاً، به. وإسناده «ضعيف جداً»، لعلتين:

العلة الأولى: أن في سنده (عبد الرحيم بن زيد بن الْحَوارِيّ العَمِّي أبو زيد البصري)، وهو «متروك، والبلاء منه». وقد أخرج له ابن ماجه. قال فيه ابن معين: كذّاب[90]. قال البخاري: تركوه[91]. وقال

[83] الثقات لابن حبان: ٤٨٠/٦، التهذيب: ٤٥٣/٤، جامع التحصيل للعلائي: ص ٢٤٢
[84] الإبانة، للسجزي: (مخطوطة مكتبة الظاهرية ج ٤ ق ١١/ب
[85] المدخل: ص ١٦٢
[86] الكفاية: ص ٩٥
[87] الأمالي، لِنظَام الْمُلْك (مخطوطة مكتبة الظاهرية): ق ١٣/ب
[88] تاريخ دمشق (مخطوطة مكتبة الظاهرية): ج ٦ ق ٣٠٣/أ
[89] المنتقى من مسموعات المقدسي بمرو، للضياء المقدسي: ق ١١٦/ب (مخطوطة مكتبة الظاهرية)
[90] كما في التهذيب: ٣٠٥/٦
[91] الضعفاء الصغير للبخاري: ص ٨١

أبو حاتم: يترك حديثه، منكر الحديث[92]. وقال النسائي: متروك[93]. وضعَّفه ابن المديني، وأبو داود، وأبو زرعة[94]. وقال الذهبي في «الكاشف»: تركوه[95]. وقال ابن حجر في «التقريب»: متروك، كذَّبه ابن معين[96].

العلة الثانية: أن في سنده (أبوه)، وهو زيد بن الْحَوارِيّ العَمِّي أبو الْحَوارِيّ البصري القاضي، وهو «ضعيف»، أخرج له أصحاب السنن الأربعة. وقد ضعَّفه ابن سعد، وابن المديني، والعِجْلي[97]، وابن معين[98]، والنسائي[99]. وقال أبو حاتم: ضعيف يكتب حديثه، ولا يُحْتَجُّ به[100]. وقال ابن عدي: لعل شعبة لم يَرْوِ عن أضعفَ منه[101]. وقال الدارقطني[102]، وأبو بكر البزار: صالح[103]. وقال الذهبي في «الكاشف»: فيه ضَعْفٌ[104]. وقال ابن حجر: ضعيف[105].

والحديث أورده ابن الجوزي في «العلل المتناهية»، وقال: «هذا لا يصح، (نعيم) مجروح. و(عبد الرحيم) قال ابن معين: كذاب.»اهـ[106] وقد أورده الذهبي في ترجمة (زيد بن الْحَوارِيّ) في «الميزان»، وعدَّه من مناكيره، حيث قال: «فهذا باطل» اهـ[107].

فحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه إسناده «ضعيف جداً»، فلا يجوز الاستشهاد به، ولا الاستئناس. والله أعلم.

الفصل الثاني: حديث "إختلاف أمتي رحمة" من حيث المعنى

١- بيان معنى قولهم (اختلاف أمتي رحمة)

أمّا المقصود من (اختلاف الأمة)، فهو اختلاف مجتهدي الأمة من الصحابة والتابعين وغيرهم في الأحكام الفقهية؛ فإن تنوُّعَ اجتهاداتهم وآرائهم في فهم نصوص الكتاب والسنة رحمةٌ، وتوسعة للناس.

[92] كما في التهذيب: ٣٠٥/٦
[93] الضعفاء للنسائي: ص ٢٠٧
[94] كما في التهذيب: ٣٠٥/٦
[95] الكاشف: ١٧٠/٢
[96] التقريب: ص ٣٥٤
[97] كما في التهذيب: ٤٠٨/٣
[98] كما في الضعفاء للعقيلي: ٧٤/٢؛ والتهذيب: ٤٠٨/٣
[99] كما في الميزان: ١٠٢/٢؛ والتهذيب: ٤٠٨/٣
[100] كما في الميزان: ١٠٢/٢؛ وتهذيب التهذيب: ٤٠٨/٣
[101] كما في الميزان: ١٠٢/٢؛ والكاشف: ١/ ٢٦٥؛ والمغني: ٣٥٨/١
[102] الضعفاء للدارقطني: ص ٢٧٧
[103] كما في الميزان: ١٠٢/٢
[104] الكاشف: ٢٦٥/١
[105] تقريب التهذيب: ص ٢٢٣
[106] العلل المتناهية: ٢٨٢/١ حديث رقم ٤٥٧.
[107] الميزان: ١٠٢/٢

كما قال العلامة عبد الرؤوف الْمُناوِي (ت ١٠٣١هـ) في «فيض القدير»: «(اختلاف) افتعال من الخلف، وهو ما يقع من افتراق بعد اجتماع في أمر من الأمور، ذكره الحرَّاني؛ (أمتي) أي مجتهدي أمتي في الفروع التي يسوغ الإجتهاد فيها، فالكلام في الإجتهاد في الأحكام، كما في «تفسير البيضاوي»»[108]، قال: «فالنهي مخصوص بالتفرق في الأصول، لا الفروع.»اهـ وقال السبكي: «ولا شكَّ أن الاختلاف في الأصول ضلال، وسبب كل فساد؛ كما أشار إليه القرآن.»اهـ[109]

وقال الحافظ المرتضى أبو الفيض محمد بن محمد الزَّبِيدِي (ت ١٢٠٥هـ) في «إتحاف السادة المتقين»:«إن المراد من (الأمة) في الحديث المجتهدون منهم في الفروع التي يسوغ الاجتهاد فيها.»اهـ[110]

قلت: ومن أمثلة ذلك: اختلاف الصحابة الكرام عليهم الرضوان في فهم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم يوم الأحزاب: «لايُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ الْعَصْرَ إِلاَّ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ».

كما ورد في «الصحيحين» بإسنادهما عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب: «لَايُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ الْعَصْرَ إِلاَّ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ». فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: لانصلي حتي نأتيهم، وقال بعضهم: بل نُصَلِّي، لم يُرِد منا ذلك. فذُكِر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فلم يُعَنِّفْ واحداً منهم.»اهـ[111]

نعم، لم يُعَنِّف الرسول صلى الله عليه وسلم واحداً من الفريقين، من أجل المقصد الصالح، والاجتهاد المسوَّغ، حيث إن الفريق الأول تمسَّكوا بظاهر الأمر، فلم يُصَلُّوا إلا حيث أمرهم الرسول صلى الله عليه وسلم، وإن فاتهم الوقت؛ وأما الفريق الثاني فقد فهموا منه الأمر بالإسراع في الذهاب إلى بني قُرَيْظَةَ، وتخوَّفوا فوت الوقت، فَصَلَّوْا دون بني قريظة، فكان كلُّ فريق منهما مأجوراً بقصده.

وبيَّن الإمام ابن حزم رحمه الله أن الصحابة الكرام لا يَلْحَقُهم ذمٌّ بسبب اختلافهم في الفروع الفقهية، فقال في «الإحكام» (٦٧/٥): «لأن كلَّ امرئ منهم تحرَّى سبيلَ الله ووِجْهة الحق، فالمخطئ منهم مأجورٌ أجراً واحداً، لنيته الجميلة في إرادة الخير، وقد رُفع عنهم الإثمُ في خطئهم، لأنهم لم يتعمدوه ولا قصدوه، ولا استهانوا بطلبهم، والمصيبُ منهم مأجورٌ أجرين، وهكذا كل مسلم إلى يوم القيامة فيما خفي عليه من الدين ولم يبلغه.»اهـ

قلت: وكذلك الأئمة المجتهدون الذين اختلفوا في الفروع الفقهية، فإنهم سلكوا طريق الصحابة الكرام في تمسكهم بكتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وفي تحريهم سبيل الله ووجهة الحق، وإخلاصهم لله تعالى، والله أعلم.

[108] أنوار التنزيل وأسرار التأويل، للبيضاوي: ٣٥/٢ (تفسير سورة آل عمران: الآية ١٠٥) ولفظه: «والأظهرُ أنَّ النهي فيه مخصوص بالتفرُّق في الأصول، دون الفروع؛ لقوله عليه السلام: اختلاف أمتي رحمة.»اهـ

[109] فيض القدير: ٢٠٩/١

[110] إتحاف السادة المتقين: ٢٠٥/١

[111] أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المغازي، ٣٠- باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من الأحزاب: ٤٠٧/٧ الحديث رقم ٤١١٩ (مع فتح الباري) بمثله، ومسلم في صحيحه : كتاب الجهاد والسير، ٢٣- باب المبادرة بالغزو وتقديم أهم الأمرين المتعارضين ١٣٩١/٢، الحديث رقم ١٧٧٠

٢- بيان أقوال بعض الأئمة الأعلام الواردة في هذا الباب

وفي معنى هذا الأثر «اختلاف أمتي رحمة» وردت أقوال من الأئمة الأعلام تؤيده وتشهد له.

فهذا الإمام الحافظ العلامة المجتهد الزاهد العابد الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز (ت ١٠١هـ)كان يقول: «ما سَرَّني لو أن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لم يختلفوا، لأنهم لو لم يختلفوا لم تكن رخصة» اهـ[112]. وفيه دلالة واضحة على أن في اختلاف الصحابة الكرام رخصةً وتوسعة للأمة، ومجالاً للتيسير ورفع الحرج.

وقد جَرَتْ مناقشة هذا الموضوع بين الخليفة عمر بن عبد العزيز والإمام القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق (ت ١٠٦هـ) وهو أحد الفقهاء الكبار بالمدينة المنورة من ثقات التابعين، وأفاضلهم؛ كما حكاها رجاءُ بن حَيْوَة، بقوله: «اجتمع عمرُ بنُ عبد العزيز، والقاسم بن محمد، فجعلا يتذاكران الحديث، قال: فجعل عمر يجيء بالشيء، مخالفاً فيه القاسم، قال: وجعل ذلك يشُقّ على القاسم، حتى تبيَّن فيه، فقال له عمر: «لا تفعل، فما يَسُرُّني أنَّ لي باختلافهم حُمْرَ النَّعَمِ» اهـ.[113]

والحقيقة أنه ما يسُرُّ مثلَ الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز رحمه الله إلا ما سَرَّ إخوانَه المؤمنين من نزول الرحمة عليهم بتطبيق الشريعة الإسلامية السمحة التي ليس فيها حرجٌ ولاتكلُّف ولا تحمل ما لايطاق، كما كان في الأمم الماضية.

وقد أخرج ابن سعد في «طبقاته» بسنده عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رحمه الله، أنه قال: «كان اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رحمةً للناس» اهـ[114]. وأخرج نحوه أبو نعيم في «حلية الأولياء»[115].

وأخرج البيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى» بسنده عن القاسم بن محمد أيضاً، قال: «كان اختلافُ أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم رحمةً لعباد الله»اهـ[116].

وأخرج ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» بسنده عن القاسم بن محمد أيضاً أنه قال: «لقد أوْسَعَ الله على الناس باختلاف أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم؛ أيَّ ذلك أخذتَ به لم يكن في نفسك منه شيء.»اهـ[117] وأخرج عنه أيضاً، أنه قال: «لقد نَفَعَ الله باختلاف أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في أعمالهم، لايعمل العامل بعمل رجل منهم، إلا رأى أنه في سَعَةٍ، ورأى أنه خيرٌ منه قد عمله.»اهـ[118]

وهذه الأقوال إن دلت على شيءٍ فإنما تدلّ على أنهم كانوا يَرَوْنَ أن اختلافَ الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين رحمةٌ واسعة، لأنهم كانوا قدوةً في الصلاح والتقوى والفضل والإخلاص لله عز وجل،

[112] كما في المقاصد الحسنة للسخاوي: ص ٢٧

[113] جامع بيان العلم: ٨٠/٢

[114] الطبقات الكبرى لابن سعد: ١٨٩/٥

[115] حلية الأولياء: ١١٩/٧

[116] كما في المقاصد الحسنة للسخاوي: ص ٢٧

[117] جامع بيان العلم: ٩٨/٢

[118] جامع بيان العلم: ٩٨/٢

ولأنهم كانوا «خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ»[119]، فقد كان لنا فيهم أسوةٌ حسنةٌ بعد رسول الله صلي الله عليه وسلم.

وقد عدّ الإمام يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري (ت ١٤٤هـ) أهلَ العلم عامةً أهلَ توسعةٍ وسماحةٍ ورحابةِ صدر، حيث قال: «أهلُ العلم أهل وُسْعَةٍ، وما بَرِحَ المفتون يختلفون، فيُحِلُّ هذا، ويحرّم هذا؛ وإن المسألة لترد على أحدهم كالجبل، فإذا فتح لها بابها، قال: ما أهونَ هذه !.. »اهـ[120].

٣- بيان بعض الاعتراضات الواردة على هذا القول والرد عليها

ولكن مع وضوح قولهم «إختلافُ أمتي رحمةٌ» وصحة معناه عند جمع غفير من العلماء وتأييد كثير من الأئمة له، فقد اعتُرِضَ عليه بأمرين:

الاعتراض الأول: أنه يلزم من كون الاختلاف رحمةً، أن يكون الاتفاق عذاباً.

قلت: ردَّ عليه الإمام أبو سليمان الخطَّابي بقوله: «أما قول القائل: لوكان الاختلاف رحمةً لكان الاتفاق عذاباً، لأنه ضده؛ فهذا قولٌ لم يَصْدُرْ عن نظرٍ ورَوِيَّةٍ. وقد وجدت هذا الكلام لرجلين اعتراضا به على الحديث، أحدهما: مغموص عليه في دينه –وهو عمرو بن بحر، الذي يعرف بالجاحظ– والآخر: معروف بالسُّخْف والخلاعة في مذهبه –وهو إسحاق بن إبراهيم الموصلي– فإنه لما وضع كتابه في«الأغاني» وأمعن في تلك الأباطيل، لم يَرْضَ بما تَزَوَّده من إثمها، حتى صدَّر كتابه بذم أصحاب الحديث، والحطِّ عليهم، وزعم أنهم يَرْوُونَ ما لا يدرون، وذكر بأنهم رووا هذا الحديث «اختلاف أمتي، أو أصحابي رحمة» ثم قال: ولو كان الاختلافُ رحمةً، لكان الاتفاق عذاباً.»اهـ

وقال الخطابي: «والجواب عما أَلْزَمَانَا من ذلك: يقال لهما: إن الشيئ وضده يجتمعان في الحكمة، ويتفقان في المصلحة، ألا ترى أن الموت لم يكن فساداً، وإن كانت الحياة صلاحاً؛ ولم يكن السقم سَفَهاً، وإن كانت الصحة حكمة؛ ولا الفقر خطأً، إذا كان الغِنَى صواباً، وكذلك الحركة والسكون، والليل والنهار، وما أشبهها من الأضداد. وقد قال سبحانه: «وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ»[121] فسمى الليلَ رحمة، فهل أوجب أن يكون النهار عذاباً من قبل أنه ضده. وفي هذا بيان خطأ ما ادَّعاه هؤلاء؛ ولله الحمد.»اهـ[122].

قول الإمام الخطابي هذا تلقّاه العلماء بالقبول، فمنهم الإمام محي الدين أبو زكريا يحي بن شرف الدين الدمشقي النَّوَوِيُّ (ت ٦٧٧هـ) قال في «شرح صحيح مسلم»: «والجواب عن هذا الاعتراض الفاسد: أنه يلزم من كون الشيء رحمةً أن يكون ضدُّه عذاباً، ولا يلتزم هذا؛ وما يذكره إلا جاهلٌ أو متجاهلٌ.»اهـ[123]

[119] سورة آل عمران: الآية ١١٠

[120] سير أعلام النبلاء: ٤٧٣/٥-٤٧٤

[121] سورة القصص: الآية ٧٣؛ وتمامها: «وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ، لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ»

[122] أعلام الحديث للخطابي: ٢١٩/١؛ والفقرة الأُولى من كلام الخطابي نقلها السخاوي باختصار في المقاصد: ص ٢٧

[123] شرح صحيح مسلم: ٩١/١

ومن الغريب أن ابن حَزْم رحمه الله قد اعترض على الحديث بالدعوى نفسها، فقال: «وهذا من أفسدِ قولٍ يكون، لأنه لو كان الاختلافُ رحمةً لكان الاتفاق سخطاً، وهذا ما لا يقوله مسلم، لأنه ليس إلا اتفاق أو اختلاف، وليس إلا رحمة أو سخط»اهـ[124].

وهذا -كما هو واضح- ترديدٌ لكلام إسحاق الموصلي والجاحظ، والرد المذكور عليهما رد عليه وعلى أمثاله الذين يردِّدون هذا الكلام، والله أعلم بالصواب.

...

الاعتراض الثاني: ما قيل من أن الاختلاف مذموم في الشريعة، وأن الرضا به وتسميتَه رحمةً يخالف الكتاب والسنة، ولا يجوز الإقرار بالاختلاف الشديد بين المذاهب الأربعة.

قلت: هذه الكلية غير مسلَّمة، فليس كل اختلاف مذموماً، فإن من الاختلاف ما هو مذموم شرعاً، ومنه ما هو محمود، كما سأبينه إن شاء الله تعالى.

فمن الاختلاف المذموم شرعاً: الاختلاف في العقائد؛ وذلك مثل اختلاف اليهود والنصارى في الكتب المنزلة على أنبيائهم، حيث قالوا ما شاؤا من عند أنفسهم، وحرَّفوا الكلم عن مواضعه، واشترَوْا بآيات الله ثمناً قليلاً. ومنه: الاختلاف في نفس القرآن، والمراء فيه بغير حق، واتباع المتشابه منه ابتغاءَ الفتنة وابتغاء تأويله. ومنه: الاختلاف بسبب العصبية والقومية ونحو ذلك، فإنه يدعو إلى العداوة، والمشاجرة، والمنازعة، وتفرقة الكلمة، وضعف الأمة. ومنه: الاختلاف بسبب المصالح الدنيوية الفانية المؤقتة من دون تقيُّدٍ بأحكام الشريعة، فإنه يُورِثُ الحقد، والحسد، والبغضاء، وضعف الأخوة الإسلامية. وهناك أنواع أخرى للاختلاف المذموم شرعاً تصدر عن اتباع الهوى، وإقامة البدع، والغفلة عن الله تبارك تعالى.

وأما الاختلاف المحمود شرعاً: فهو الاختلاف في الفروع، لاستنباط الأحكام الشرعية، وفهم نصوص الكتاب والسنة، ومناظرة العلماء في ذلك، وكذا الاختلاف في تجريح الرواة وتعديلهم، والاختلاف في الحكم على الحديث بالصحة، والحسن، والضعف؛ شريطة أن يكون ذلك صادراً عن نية خالصة، ابتغاءً للحق، واعتماداً على الأدلة الصحيحة، لا عن هوى، أو عصبيةٍ، أو أنانيةٍ، أو تكابر. وهذا النوع من الاختلاف أمر طبيعي لازم، ليس فيه ما يُنكَرُ، ويُشَنَّعُ عليه.

ولما قمنا بدراسة أسباب اختلاف الأئمة فيما بينهم[125]، وتنافسهم في إظهار الحق، وإجتهادهم في الوصول إلى الصواب؛ علمنا شدة حرصهم على التمسك بالكتاب والسنة، ووقفنا على براعتهم الفريدة في طرق الاستنباط للأحكام الشرعية من هذين المنبعين، وتأكَّدْنا من أنهم بذلوا جهودهم الجبارة في هذا العمل الشريف.

وليس المرادُ من ذلك الثناءَ على الاختلاف، وإنما المقصودُ رفع الملام عن الأئمة المجتهدين الذين اتفقوا ما وَسِعَهم الاتفاق، واختلفوا عندما كان ذلك مما لا بدُّ منه، نظراً للأدلة التي بين يديْ كلٍّ منهم؛ لأنهم اجتهدوا واتبعوا ما بدا لهم من الحق فأُثِيبُوا بذلك، فإن المجتهد مثاب وإن أخطأ، فإن أصاب فله أجران: أجر اجتهاده وأجر إصابته.

[124] الإحكام في أصول الأحكام: ٦٤/٥

[125] انظر لزاماً: أثر الحديث الشريف في اختلاف الأئمة الفقهاء، للشيخ محمد عوامة ، دار السلام للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٠٧هـ.

فإن اختلافَ الأئمة فيما بينهم ناشئ عن اختلاف الأساليب والمناهج، ووجوه الترجيح، وشروط قبول الأخبار، وطرق الاستنباط، وما إلى ذلك، مما لا صِلةَ له بأصول الدين، والعقائد.

وقد قسَّم الإمام الخَطَّابي الاختلاف في الدين إلى ثلاثة أقسام، فقال: «أما وجه الحديث ومعناه: فإن قوله «اختلاف أمتي رحمة»، كلام عامُّ اللفظ المراد.

- وإنما هو اختلافٌ في إثبات الصانع، ووحدانيته؛ وهو كفر.

- واختلاف في صفاته ومشيئته، وهو بدعة. وكذلك ما كان من اختلاف الخوارج والروافض في إسلام بعض الصحابة.

- واختلاف في الحوادث من أحكام العبادات المحتملة الوجوه، جعل الله تعالى يُسْراً ورحمةً وكرامةً للعلماء منهم.»[126]

وقال الإمام ابن قُدَامة الْمَقْدِسي في كتابه «لَـمْعَة الاعتقاد»، ما نصه: «أما النِّسْبَة إلى إمام في فرع الدين، كالطوائف الأربع، [يعني المذاهب الفقهية الأربعة] فليس بمذموم. فإن الاختلافَ في الفروع رحمة، والمختلفون فيه محمودون في اختلافهم، مثابون في اجتهادهم. واختلافهم رحمة واسعة، واتفاقهم حجة قاطعة.»اهـ[127]

وقال نحوه في مقدمة «المغني»: «فإن الله برحمته وطَوْلِهِ... جَعَلَ سلفَ هذه الأمة أئمةً من الأعلام، مهَّدَ بهم قواعد الإسلام، وأوضح بهم مشكلاتِ الأحكام. اتفاقُهم حجة قاطعة، واختلافُهم رحمةٌ واسعة؛ تحيا القلوب بأخبارهم، وتحصل السعادةُ باقْتِفَاء آثارهم.»اهـ

وقال أبو العباس ابن تيمية أحمد بن عبد الحليم الحرَّاني (ت ٧٢٨هـ) في صدد المتابعة والاعتماد على هذا القول، ما نصُّه: «ولهذا كان بعض العلماء يقول: إجماعهم حجة قاطعة، واختلافهم رحمة واسعة»اهـ[128]. وقال أيضاً: «الخلاف بين السلف في التفسير قليل، وخلافُهم في الأحكام أكثرُ من خلافهم في التفسير. وغالب ما يصِحُّ عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوُّع، لا اختلاف تَضادٍّ »اهـ [129]

ومن هذا المنطلق سمَّى الإمام القاضي أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن بن الحسين الدمشقي (ت ٧٨٠هـ) كتابه الذي صنفه في هذا الباب «رحمة الأمة باختلاف الأئمة»، وقال في مقدمته: «الخلاف بين الأئمة الأعلام رحمةٌ لهذه الأمة التي ما جعل الله عليها في الدين من حرجٍ، بل اللطف والإكرام.»اهـ[130]

وكذلك عدَّه الإمام أبو العباس أحمد بن محمد المصري القَسْطَلاَّني (المتوفى ٩٢٣هـ) من خصائص هذه الأمة، ثم قال: «إجماعُهم حجة، واختلافهم رحمة.»اهـ[131]

[126] أعلام الحديث للخطابي: ٢٢١/١ وذكر نحوه الشيخ علي القاري، في مرقاة المفاتيح: كتاب الفتن، باب الكرامات: ٥٩٩/٥

[127] لمعة الاعتقاد: ص ٣٦

[128] مجموع الفتاوى، لابن تيمية: ٨٠/٣٠

[129] مجموع الفتاوى، لابن تيمية: ٣٣٣/١٣

[130] رحمة الأمة في اختلاف الأئمة: ص ٤.

[131] المواهب اللدنية -مع شرح الزرقاني-: ٣٨٩/٥

وقد فرَّق الإمام النَّوَوِي رحمه الله بين الاختلافِ في الأصول والاختلاف في الفروع، وبيَّنَ أَنَّ الاختلاف في استنباط الفروع ليس مما حذَّرنا الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم منه، حيث قال: «قوله صلى الله عليه وسلم: (إنما هَلَكَ مَنْ كان قبلكم بِاخْتِلافِهم في الكتاب)[132]، وفي رواية: (إقرؤا القرآنَ ما ائتَلَفَتْ قلوبُكم، فإذا اختلفتم فيه فقوموا)[133].

ثم قال: «المراد بهلاك من قبلنا هنا، هلاكُهم في الدين بكفرهم وابتداعهم، فحذَّر رسول الله صلى الله عليه وسلم من مثل فعلهم. والأمرُ بالقيام عند الاختلاف في القرآن، محمول عند العلماء على اختلاف لا يجوز، أو اختلاف يوقع فيما لايجوز، كاختلاف في نفس القرآن، أو في معنى منه لايسوغ فيه الإجتهاد، أو اختلاف يوقع في شك، أو شبهة، أو فتنة، أوخصومة، أوشجار، ونحو ذلك. وأما الاختلاف في استنباط فروع الدين منه، ومناظرة أهل العلم في ذلك على سبيل الفائدة، وإظهار الحق، واختلافهم في ذلك، فليس منهيّاً عنه، بل هو مأمور به، وفضيلته ظاهرة، وقد أجمع المسلمون على هذا، من عهد الصحابة حتى الآن، والله أعلم»اهـ[134].

وقال الإمام القاضي أبو بكر ابن العربي محمد بن عبد الله الأندلسي الإشْبِيلي المالكي (ت ٥٤٣ هـ) في كتابه «أحكام القرآن»، ما نصه: «إن الاختلاف والتفرق المنهي عنه، إنما هو المؤدِّي إلى الفتنة والتعصب وتشتيت الجماعة. فأما الاختلاف في الفروع، فهو من محاسن الشريعة.»اهـ[135].

فمن الواضح أن الاختلافَ الذي يُعتبر من محاسن الشريعة الإسلامية هو اختلافُ تنوُّعٍ، لا اختلاف تضادٍّ بين الأدلة.

٤- الاختلاف المنهيُّ عنه في الكتاب والسنة هو الإختلاف في أصول الدين لا في الفروع

استشهد بعض العلماء بالآيات والأحاديث التي تَذُمُّ الاختلاف وتحذِّر منه على حرمة الخلاف في استنباط الأحكام الشرعية، وهو استشهاد في غير محله.

وقد رد عليهم العلامة عبد الرؤوف الْمُنـاَوِي (ت ١٠٣١هـ) في «فيض القدير» مفترضاً هذا الإستشهاد: «فإن قلت: هذا كلُّه لايجامع نَهْيَ الله تعالى عن الاختلاف بقوله تعالى: «وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعاً وَلاَ تَفَرَّقُوا»[136]، وقوله تعالى: «وَلاَ تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ»الآية[137] ؟!.

«قلت [القائل المناوي]: هذه دسيسة ظهرت من بعض مَنْ في قلبه مرضٌ، وقد قام بأعباء الرد عليه جمع جمٌّ، منهم ابن العربي وغيره، بما أنه سبحانه وتعالى إنما ذم كثرة الاختلاف على الرُّسُل كفاحاً،

[132] أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب العلم ١-باب النهي عن اتباع متشابه القرآن: ٢٠٥٣/٤ رقم ٢٦٦٦

[133] أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب فضائل القرآن، ٣٦- باب اقرؤا القرآن ما ائتَلَفَتْ قلوبكم، بنحوه: ١٠١/٩ الحديث رقم ٥٠٦٠ (مع فتح الباري)؛ ومسلم في صحيحه في الموضع السابق: ٢٠٥٣/٤ رقم ٢٦٦٧ بمثله.

[134] شرح صحيح مسلم للنووي، بداية كتابة العلم: ٢١٧/١٦، ٢١٩

[135] أحكام القرآن: ٢٩١/١

[136] سورة آل عمران: الآية ١٠٣

[137] سورة آل عمران: الآية ١٠٥؛ وتمامها: «وَأُلْئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ»

كما دل عليه خبر: «إنما أَهْلَكَ الذين مِنْ قبلكم كثرةُ اختلافِهم على أنبيائهم.»[138]. وأما هذه الأمة: فمعاذَ الله تعالى أن يدخل فيها أحدٌ من العلماء المختلفين، لأنه أَوْعَدَ الذين اختلفوا بعذابٍ عظيم، والمعترضُ موافق على أنَّ اختلاف هذه الأمة في الفروع مغفورٌ لمن أخطأ منهم، فتعيَّن أن الآية فيمن اختلف على الأنبياء، فلا تعارضَ بينها وبين الحديث.»اهـ.

ثم نقل عن الإمام أبو عبد الله محمد بن أحمد الذَّهَبي الدمشقي (ت ٧٤٨هـ) أنه قال: «بَيْنَ الأئمة اختلافٌ كبير في الفروع وبعض الأصول، وللقليل منهم غَلَطَاتٌ وزَلَقَات ومفرداتٌ منكرة، وإنما أُمِرْنا باتباع أكثرهم صواباً، ونجزم بأن غرضَهم ليس إلا اتباعُ الكتاب والسنة، وكل ما خالفوا فيه لقياسٍ أو تأويل.»اهـ [139].

وقال الذهبي أيضاً: «وما زال الاختلاف بين الأئمة واقعاً في الفروع وبعض الأصول، مع اتفاق الكل على تعظيم الباري –جل جلاله–، وأنه ليس كمثله شيء، وأن ما شرعه رسولُه حق، وأن كتابَهم واحد، ونبيهم واحد، وقبلتهم واحدة. وإنما وُضعت المناظرة لكشف الحق، وإفادةِ العالم الأذكى العلم لمن دونه، وتنبيهِ الأغفل الأضعف. فإن داخلها زَهْوٌ من الأكمل، وإنكسارٌ من الأصغر، وذاك دأب النفوس الزكية في بعض الأحيان غفلة عن الله، فما بال الظن بالنفوس الشريرة المنطفئة.»اهـ[140]

والحاصل: أن الاختلافَ المذموم في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية هو الاختلافُ في أصول الاعتقاد والاختلاف في نفس القرآن والاختلافُ بسبب العصبية البغيضة والمصالح الدنيوية، كما تقدم بيانه. وأما الاختلاف في الفروع الفقهية فهو جائز شرعاً، وأوضحُ دليل على جوازه وقوعُه من الصحابة الكرام، وهم صدرُ الأمة وأفضلها.

وكذلك كان العلماء مِن التابعين ومَنْ بعدهم، فإذا تنازعوا في أمر من الأمور رَدُّوه إلى الله وإلى الرسول صلى الله عليه وسلم، فلم يكونوا هؤلاء المختلفون في الفروع ممن يُذَمُّ في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية. والله أعلم.

٥- بيان ما علينا من الواجب نحو الأئمة الأعلام

لم يكن اختلافُ العلماء المسلمين في أصول العقائد ولا في نفس القرآن، وإنما كان إختلافُهم في الفروع، وكان ذلك بمثابة مناظرةٍ ومشاورةٍ ومناصحةٍ مع بقاء الألفة والأخوَّة الإسلامية فيما بينهم، فلا يجوز لنا أن نُسِيءَ الظنّ بهؤلاء الأئمة الأعلام بسبب اختلافهم في مسائلَ فرعيَّةٍ، فإنها –كما تقدم– كانت لأسبابٍ علميةٍ مقبولةٍ لدى الأمة.

وقال في ذلك أبو العباس ابن تيمية رحمه الله: «فيجب على المسلمين، بعد موالاة الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم، موالاةُ المؤمنين، كما نطق به القرآن؛ خصوصاً «العلماء» الذين هم ورثة

[138] **جزء من حديث: أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، ٢-باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم: ٢٥١/١٣ الحديث رقم ٧٢٨٨ (مع فتح الباري) بنحوه ؛ ومسلم في صحيحه: كتاب الفضائل، ٣٧ باب توقيره صلى الله عليه وسلم: ١٨٣٠/٤ الحديث رقم ١٣٣٧ بنحوه .**

[139] **فيض القدير للمناوي: ٢١٠/١**

[140] **فيض القدير للمناوي: ٢١٠/١**

الأنبياء، الذين جعلهم الله بمنزلة النجوم، يُهتدى بهم في ظلمات البَرّ والبحر. وقد أجمع المسلمون على هدايتهم ودرايتهم.

إذ كلُّ أمة، قبل مبعث نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، علماؤها شرارها، إلا المسلمين، فإن علماءَهم خيارُهم، فإنهم خلفاء الرسول صلى الله عليه وسلم، في أمته، والمحْيُونَ لما مات من سنته؛ بهم قام الكتابُ، وبه قاموا؛ وبهم نَطَقَ الكتابُ، وبه نطقوا.

ولْيُعْلَمْ أنه ليس أحدٌ من الأئمة –المقبولين عند الأمة قبولاً عاماً– يتعمَّدُ مخالفةَ رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء من سنته، دقيقٍ ولا جليلٍ. فإنهم متفقون اتفاقاً يقينيًّا على وجوب اتّباع الرسول صلى الله عليه وسلم، وعلى أن كلَّ أحد من الناسِ يُؤْخَذُ من قوله ويُترك، إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولكن إذا وُجد لواحدٍ منهم قولٌ، قد جاء حديث صحيح بخلافه؛ فلا بد له من عذر في تركه. »اهـ[141].

وبذلك تبيَّن لنا أن الأئمةَ الأعلام من سَلَفِ هذه الأمة هم من خيارها ومن وَرَثَةِ رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيجب علينا احترامُهم وتوقيرهم واتباعهم، لما لهم علينا من حقوقٍ، حيث إنهم بذلوا جهودهم في تحرّي الحق والصواب واجتهدوا في مسائل علمية وعملية، وخدموا الإسلام خدمات مشكورة؛ فجزاهم الله خير الجزاء.

٦- صفوة القول

وفي ضوء ما تقدَّم يمكنني أن أقول: إن قولهم «اختلاف أمتي رحمة» قولٌ مشهور على ألسنة الناس ومنقول في بعض كتب التفسير والفقه والأصول، ولكنه ليس بمعروف عند المحدثين حديثاً نبوياً، ولم يوجد له إسنادٌ في المصادر الحديثية، وأما اشتهارُه بين الناس فلا يدل على ثبوته، فضلاً عن صحته.

وأما ما رُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «اختلافُ أصحابي لكم رحمة»، فإسناده ضعيف جداً. وكذا ما رُوِيَ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرفوعاً: «سألتُ ربي عز وجل فيما يختلف فيه أصحابي من بعدي، فأوحى إلي: يا محمد!.. إن أصحابَك عندي بمنزلة النجوم في السماء، بعضها أضْوَأُ من بعض؛ فمن أخذ بشيءٍ مما هم عليه من اختلافهم، فهو عندي على هدًى.» فإسناده أيضاً –كما تقدَّم– «ضعيف جداً»، فلا يجوز العمل به ولا الإستشهاد، لضعفه الشديد.

ولكن قولهم «اختلاف أمتي رحمة» معناه صحيح؛ حيث ورد عن بعض الأئمة ما يؤيّد ذلك، فقال الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز رحمه الله: «ما سَرَّني لو أن أصحابَ محمد صلى الله عليه وسلم لم يختلفوا، لأنهم لو لم يختلفوا لم تكن رخصة» اهـ. وقال الإمام القاسم بن محمد رحمه الله: «كان اختلافُ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رحمةً للناس.»اهـ

والمقصود من قولهم هذا: أن اختلافَ مجتهدي الأمة في استنباط الأحكام رحمةٌ، وتوسعة للأمة، ومجال للتيسير، ورفع الحرَج عن العامة، في فهم نصوص الكتاب والسنة.

[141] **رفع الملام عن الأئمة الأعلام، لابن تيمية: ص ٥**

على أن الاختلاف في الدين قسمان: مذمومٌ، ومحمود؛ فالاختلاف في العقائد وأصول الدين مذموم، وقد حذَّرنا الله تعالى ورسوله الكريم صلى الله عليه وسلم منه. وأما اختلافُ الأئمة الأعلام في استنباط الأحكام الشرعية، ومناظرتهم في ذلك لكشفِ الحق وابتغاءِ مرضاة الله تعالى، فهو محمود شرعاً، ومرغوب فيه.

فعلينا -بعد موالاة الله تعالى، ورسوله صلى الله عليه وسلم- موالاةُ الأئمة من الفقهاء والمحدثين والمفسرين وغيرهم ومحبتُهم وتوقيرُهم واتباعهم؛ ولا ينبغي لنا ولا يجوز الترفُّعُ عليهم، وسوءُ الظن بهم، فإنهم -رحمهم الله- قدوة لنا في اتفاقهم وفي اختلافهم.

فهرس المصادر والمعراجع

١.الإبهاج شرح المنهاج، لتقي الدين السبكي، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ.

٢.إتحاف السادة المتقين بشرح أسرار إحياء علوم الدين، للمرتضى الزبيدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، مصورة عن طبعة ١١٩٣هـ.

٣.أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء، د. مصطفى سعيد الخِنّ، نشر مؤسسة الرسالة ط (٣) ١٤٠٢هـ.

٤.أثر الحديث الشريف في اختلاف الأئمة الفقهاء، للشيخ محمد عوامة، دار السلام للطباعة والنشر، بيروت، ط (٢) ١٤٠٧هـ.

٥.الإحكام في أصول الأحكام، لابن حزم الظاهري، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٤٧هـ.

٦.أحكام القرآن، لابن العربي المالكي، تحقيق البجاوي، مصور عن طبعة عيسى البابي الحلبي ١٣٧٦هـ.

٧.أحكام القرآن، للعلامة ظفر أحمد العثماني التهانوي، إدارة القرآن، كراتشي، ١٣٨٧هـ.

٨.أحوال الرجال، للجوزجاني، بتحقيق السيد صبحي البدري السامرائي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥هـ.

٩.إحياء علوم الدين، للغزالي، مؤسسة الحلبي، ١٣٨٧ هـ.

١٠.إختلاف الفقهاء، لأبي جعفر الطبري، بدون تاريخ

١١.الاختلاف رحمة أم نقمة؟، أمين الحاج محمد أحمد، مكتبة دار المطبوعات الحديثة جدة، ط (١) ١٤١٢هـ.

١٢.أدب الاختلاف في مسائل العلم - صفحات في أدب الرأي

١٣.أدب الاختلاف في الإسلام، د. طه جابر العلواني، من منشورات سلسلة كتاب الأمة، الدوحة، قطر، ط (١) ١٤٠٥هـ

١٤.الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، لعلي القاري، بتحقيق محمد بن لطفي الصباغ ، ط (٢) ١٤٠٦هـ.

١٥.أسنى المطالب في الأحاديث مختلفة المراتب، للشيخ محمد بن درويش الحوت، دار الكتاب العربي، بيروت، ط (٢) ١٤٠٣هـ.

١٦.أعلام الحديث، للخطابي، تحقيق د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، من منشورات جامعة أم القرى ط (١) ١٤٠٩هـ.

١٧.إعلام الموقِّعين عن رب العالمين، لابن قيم الجوزية، السعادة، ١٣٧٤هـ

١٨.الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف، لولي الله الدهلوي، تعليق عبد الفتاح أبو غدة، دار النفائس ط (٢) ١٤٠٤ هـ.

١٩.أنوار التنزيل وأسرار التأويل، للبيضاوي، دار الكتب العربية، مصر، ١٣٨٨هـ.

٢٠.تخريج أحاديث المنهاج - تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في منهاج البيضاوي

٢١.تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في منهاج البيضاوي، للحافظ زين الدين العراقي، بتحقيق وتعليق محمد ناصر العجمي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط (١) ١٤٠٩هـ.

٢٢.تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، بتحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار إحياء السنة النبوية، ط(٢) ١٣٩٩هـ.

٢٣.التذكرة في الأحاديث المشتهرة، للزركشي، بتحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٦هـ.

٢٤.تذكرة الموضوعات، لمحمد طاهر بن علي الفَتَّني الهندي، ط السعادة ١٣٢٣ هـ.

٢٥.تفسير البيضاوي- أموار التنزيل وأسرار التأويل

٢٦.تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، بتحقيق محمد عوامة، دار الرشيد، حلب، ط (١) ١٤٠٦هـ.

٢٧.ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، للقاضي عياض، الرباط بالمغرب الأقصى، ١٣٨٤ هـ

٢٨.تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث، لابن الدَّيْبَع، دار الكتب العلمية، بيروت ط (١) ١٤٠١هـ

٢٩.تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، مطبعة مجلس دائرة المعارف، حيدر آباد، ط (١) ١٣٢٧هـ.

٣٠.الثقات لابن حبان، نشره مجلس دائرة المعارف، حيدر آباد، ط(١) ١٣٩٣هـ

٣١.جامع الأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، لابن الأثير الجزري، بتحقيق عبد القادر الأرناؤوط، نشر وتوزيع مكتبة الحلواني، ومطبعة الملاح، ومكتبة دار البيان، ١٣٨٩هـ.

٣٢.جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر، مطبعة العاصمة، القاهرة، ط (٢) ١٣٨٨هـ.

٣٣.جامع التحصيل في أحكام المراسيل، لصلاح الدين العلائي، بتحقيق حمدي السلفي، طبعة وزارة الأوقاف العراقية، بدون تاريخ.

٣٤.الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير، للسيوطي، دار الفكر، بيروت، ١٤٠١ هـ.

٣٥.الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، القاهرة، بدون تاريخ.

٣٦.الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم الرازي، مطبعة مجلس دائرة المعارف، حيدر آباد، ط (١) ١٢٧١هـ.

٣٧.جزيل المواهب في اختلاف المذاهب، للسيوطي، نسخة مخطوطة يحتفظ بها في مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

٣٨.حديث إختلاف أمتي رحمة، روايةً ودرايةً، د.سعود بن عبد الله الفنيسان، مكتبة الرشد الرياض، ط (١) ١٤٢٠هـ

٣٩.حلية الأولياء، لأبي نعيم، دار الكتاب العربي، ط (٢) ١٣٨٧ هـ.

٤٠.الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة، للسيوطي، بتحقيق الشيخ محمد لطفي الصباغ، ط (١) ١٤٠٣ هـ.

٤١.رحمة الأمة باختلاف الأئمة، لأبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن الدمشقي الشافعي، نشرته إدارة إحياء التراث الإسلامي، قطر ١٤٠١ هـ.

٤٢.الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، لمحمد بن جعفر الكتاني، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط (٤)، ١٤٠٦هـ

٤٣.رفع الملام عن الأئمة الأعلام، لابن تيمية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط (١) ١٤٠٣ هـ.

٤٤.روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لمحمود بن شكري الآلوسي، ط الأميرية، بولاق، بدون تاريخ.

٤٥.سلسلة الأحاديث الضعيفة، لمحمد ناصر الدين الألباني، ط (١) ١٣٩٩هـ.

٤٦.سير أعلام النبلاء، للذهبي، بإشراف شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط (٤) ١٤٠٦هـ.

٤٧.شرح صحيح مسلم للنووي، مصورة المطبعة المصرية، القاهرة، ١٣٤٩هـ

٤٨.شرح المواهب اللدنية، للزرقاني، طبعة المطبعة الأزهرية ١٣٢٥ هـ.

٤٩.الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم، د. يوسف القرضاوي، دارالصحوة للنشر، ط (٤) ١٤١٣هـ.

٥٠.صحيح البخاري -بهامش فتح الباري لابن حجر-.(انظر: فتح الباري)

٥١.صحيح مسلم، بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٧٣ هـ.

٥٢.صفحات في أدب الرأي (أدب الاختلاف في مسائل العلم) بقلم محمد عوّامة، دار القبلة، جدة، ط (١) ١٤١٢هـ.

٥٣.الضعفاء الكبير، للعقيلي، بتحقيق د. عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية بيروت، ط (١) ١٤٠٤هـ.

٥٤.الضعفاء والمتروكون، للدارقطني، بتحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف بالرياض، ط (١) ١٤٠٤هـ
٥٥.الضعفاء والمتروكين، للنسائي، مع كتاب الضعفاء الصغير للبخاري، كلاهما بتحقيق محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٦ هـ.
٥٦.ضعيف الجامع الصغير، لمحمد ناصر الدين الألباني، بإشراف زهير الشاويش، المكتب الإسلامي ط (٣) ١٤١٠هـ.
٥٧.الطبقات الكبرى، لابن سعد، دار صادر، بيروت، ١٣٧٦ هـ.
٥٨.غريب الحديث، للخطابي، بتحقيق عبد الكريم إبراهيم العزباوي، من منشورات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى، بمكة المكرمة، ١٤٠٢هـ.
٥٩.فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر، من منشورات الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، بالرياض، بدون تاريخ.
٦٠.فروق حقّي، للشيخ إسماعيل حقي البروسوي، إسطنبول، ١٣١٠هـ.
٦١.فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي، دار المعرفة، بيروت، مصور عن طبعة ١٣٥٧هـ.
٦٢.قضاء الأرَب في أسئلة حَلَب، لتقي الدين السُّبْكي، المكتب التجاري، مكة المكرمة، بدون تاريخ.
٦٣.الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب السنة، للذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ.
٦٤.الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥هـ.
٦٥.كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لابن حبان، بتحقيق عزيز بك القادري، المطبعة العزيزية، حيدر آباد، بدون تاريخ.
٦٦.كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، للعجلوني، تعليق أحمد القلاش، مؤسسة الرسالة، ط(٣) ١٤٠٣هـ.
٦٧.الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، تقديم محمد الحافظ التيجاني، ط (٢) مطبعة دار التراث العربي، ١٩٧٢م.
٦٨.كنزالعمال، لعلي المتقي الهندي، حيدر آباد الدكن، ١٣١٢هـ
٦٩.لـمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد، لابن قدامة المقدسي، بتحقيق محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، بدون تاريخ.
٧٠.مجموع الفتاوى، لابن تيمية، ط (١)١٣٨١هـ.
٧١.المدخل إلى السنن الكبرى، للبيهقي، بتحقيق محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، بدون تاريخ.
٧٢.مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لعلي القاري، المطبعة الميمنية، مصر، ١٣٠٩هـ.
٧٣.المعتبر شرح المختصر، للزركشي، دار الأرقم، الكويت، بدون تاريخ.
٧٤.المغني في الضعفاء، للذهبي، بتحقيق نورالدين عتر، من منشورات إدارة إحياء التراث الإسلامي، قطر، ١٤٠٧هـ.
٧٥.المغير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير، أحمد بن محمد بن الصديق الغماري، دار الرائد العربي، بيروت، بدون تاريخ.
٧٦.المقاصد الحسنة، للسخاوي، تعليق عبدالله محمد الصديق الغُماري، ، دار الكتب العلمية، بيروت ط (١) ١٣٩٩هـ.
٧٧.منهاج الوصول في علم الأصول، للبيضاوي، مطبعة كردستان العالمية ، مصر ١٣٢٧هـ.
٧٨.المواهب اللدنية مع شرح الزرقاني، مطبعة الأزهرية ١٣٢٥هـ.

"'Ümmetimin İhtilafı Rahmettir' Sözü Üzerine Bazı Mülâhazalar"

Özet: Makalede; halk arasında ve bazı İslâmî kaynaklarda hadis diye bilinen "Ümmetimin ihtilâfı rahmettir" sözünün; pek çok hadis alimi tarafından hadis olmadığı; muteber hatta zayıf bir senedinin bile bulunmadığı belirtilmekte; ancak bu sözün anlam itibariyle doğru bir söz olduğu, zira İslâm alimlerinin Kur'an ve Sünnete uygun olarak ortaya koydukları farklı yorum ve görüşlerin İslâm ümmeti için rahmete vesile olduğu vurgulanmaktadır.

Atıf: Halil İbrahim KUTLAY, "Keşfü'l-gummeh bi-tahrîci hadîsi "İhtilâfu ümmetî rahmeh" (Arapça), *Hadis Tetkikleri Dergisi* (*HTD*), II/1, 2004, s. 81-104.

Anahtar Kelimeler: Tahric, Hadis, Meşhur Hadisler, İhtilaf, Ümmet, Rahmet.

كَشْفُ الْغُمَّة بتخريج حديث "إخْتِلاَفُ أُمَّتِي رَحْمَة

الملخَّص: في هذا المقال قام الكاتب بدراسة حديثية نقدية لأحد الأحاديث المشهورة على الألسنة، وهو قولهم "إختلاف أمتي رحمة"، انتهى خلالها إلى أن هذا الأثر لم يوجد له أي إسناد في المصادر الحديثية، ولم يثبت حديثاً نبوياً، كما قال بذلك جمع من العلماء الأعلام؛ ولكن معناه صحيح، على أن المقصود منه أن إختلاف مجتهدي الأمة في استنباط الأحكام رحمةٌ، وتوسعة للأمة، ومجال للتيسير ورفع الحرج في فهم نصوص الكتاب والسنة.

العطف: كَشْفُ الْغُمَّة بتخريج حديث "إخْتِلاَفُ أُمَّتِي رَحْمَة، خليل إبراهيم قُوتْلاَيْ، *مجلة بحوث الحديث، إسطنبول*، المجلد ٢، العدد ١، ٢٠٠٤، ص. ١٠٤-٨١.

كلمات المفتاح: التخريج، الحديث، الأحاديث المشهورة، الإختلاف، الأمة، الرحمة.